

الجزء الأول
القرارات والمقررات الإجرائية
الملاحق

القرارات

م ٢١٢١ ق ١ أساليب عمل المجلس التنفيذي^١

المجلس التنفيذي،

بعد أن نظر في التقرير الخاص بأساليب عمل المجلس التنفيذي،^٢

١- يُقرر ما يلي:

(١) إقرار معايير إدراج البنود الإضافية المقترحة في جداول الأعمال المؤقتة لدورات المجلس التنفيذي أي الاقتراحات التي تعالج قضية من قضايا الصحة العمومية على الصعيد العالمي أو التي تتضمن موضوعاً جديداً يندرج ضمن نطاق عمل المنظمة أو تلك التي تتعلق بعبء كبير على الصحة العمومية؛

(٢) استعراض القرارات التي تطرح في دورات المجلس لضمان اشتمال هذه القرارات على أطر زمنية واقعية للتحقق وعلى حكم ملائم ينص على استعراضها ومتابعتها وتقديم تقارير عن تنفيذها وضمان أن تكون هذه القرارات موجزة ومركزة وذات منحى عملي، وضمان أن تضع في الحسبان الآثار الخاصة بالسياسات والآثار البرمجية والمالية، بما في ذلك الإشارة إلى الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل؛

(٣) تعديل نظامه الداخلي وفقاً للمقترحات الواردة في الملحق ٢ بالتقرير الخاص بأساليب عمل المجلس التنفيذي على أن يبدأ نفاذ التعديلات اعتباراً من موعد اختتام أعمال دورته الحادية والعشرين بعد المائة؛

٢- يطلب إلى المديرية العامة ما يلي:

(١) إبلاغ الدول الأعضاء بالمعايير المذكورة في الفقرة ١(١) أعلاه لدى الدعوة إلى تقديم الاقتراحات المتعلقة بإدراج البنود الإضافية في جداول الأعمال المؤقتة لدورات المجلس التنفيذي القادمة؛

(٢) ضمان تطبيق البارامترات المذكورة في الفقرة ١(٢) أعلاه على مشاريع القرارات التي تقترحها الأمانة.

(الجلسة الثانية، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٧)

١ للاطلاع على الآثار المالية والإدارية المترتبة على هذا القرار بالنسبة إلى الأمانة انظر الملحق ١، انظر الملحق ٢ للاطلاع على نص النظام الداخلي المنقح.

٢ الوثيقة م ٢١/٥٠٥.

م ٢١ق ٢ لجنة الخبراء المعنية باختيار الأدوية الأساسية واستخدامها: إنشاء لجنة فرعية ١

المجلس التنفيذي،

بعد أن نظر في التقرير الذي أعدته الأمانة بشأن إنشاء لجنة فرعية للجنة الخبراء المعنية باختيار الأدوية الأساسية واستخدامها،^٢

١- يقرر، اعتباراً من حزيران/ يونيو ٢٠٠٧، إنشاء لجنة فرعية مؤقتة للجنة الخبراء المعنية باختيار الأدوية الأساسية واستخدامها، تتألف من ١٥ عضواً كحد أقصى وتتمتع بالصلاحيات التالية:

(١) إعداد قائمة بأدوية الأطفال، على أساس احتياجاتهم السريرية وعبء المرض، يمكن أن تستخدمها لجنة الخبراء المعنية باختيار الأدوية الأساسية واستخدامها في تنقيح قائمة المنظمة النموذجية للأدوية الأساسية وتحديثها بانتظام لكي تشمل أدوية الأطفال الأساسية غير المدرجة فيها؛

(٢) تحديد معايير الملاءمة لنماذج معايرة الأدوية المخصصة للأطفال، مع إيلاء اهتمام خاص إلى الظروف السائدة في البلدان النامية؛

(٣) مراجعة جدوى تصنيع تركيبات ملائمة لهذه الأدوية ذات الأولوية التي لا يوجد لها أي نموذج معايرة للأطفال، وتحديدًا فيما يخص متطلبات الاستعمال في الأماكن المحدودة الموارد وتوافر البيانات بشأن الفعالية والسلامة في المجموعات العمرية المناسبة؛

(٤) تحديد الثغرات في الأبحاث السريرية بشأن مأمونية ونجاعة الأدوية الأساسية للأطفال من أجل تحسين وصف الأدوية وتقدير الجرعات التي لا ترقى إلى المستوى الأمثل وتسهيل الموافقة النظامية للتركيبات الخاصة بالأطفال؛

(٥) تقديم تقرير إلى لجنة الخبراء المعنية باختيار الأدوية الأساسية واستخدامها في عام ٢٠٠٩.

٢- يقرّر كذلك حلّ اللجنة الفرعية المؤقتة في عام ٢٠٠٩، بعد أن تقدم تقريرها إلى لجنة الخبراء المعنية باختيار الأدوية الأساسية واستخدامها.

(الجلسة الثانية، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٧)

١ للاطلاع على الآثار المالية والإدارية المترتبة على هذا القرار بالنسبة إلى الأمانة انظر الملحق ١.

٢ الوثيقة م ٨/٢١.

المقررات الإجرائية

م ١٢١ (١) عضوية اللجنة الدائمة التابعة للمجلس التنفيذي والمعنية بالمنظمات غير الحكومية

عين المجلس التنفيذي الدكتور جيجمي سغاي (بوتان)، والدكتور ج. كالديرون إيبيريكو (بيرو) عضوين في اللجنة الدائمة التابعة للمجلس التنفيذي والمعنية بالمنظمات غير الحكومية وذلك طوال مدة عضويتها في المجلس التنفيذي، بالإضافة إلى السيد أو.ك. شيراليف (أذربيجان) والدكتور رين مينغهيوي (الصين) والدكتور ر. ر. جان لوي (مدغشقر) وهم أعضاء في اللجنة أصلاً. ومن المفهوم أنه إذا تعذر على أي عضو في اللجنة الحضور شارك في أعمال اللجنة خلفه أو العضو البديل له في المجلس الذي تعينه الحكومة المعنية عوضاً عنه وفقاً للمادة ٢ من النظام الداخلي.

(الجلسة الثانية، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٧)

م ١٢١ (٢) عضوية لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي

عين المجلس التنفيذي السادة أعضاء المجلس التالية أسماؤهم أعضاء في لجنة البرنامج والميزانية والإدارة الدكتور س. ف. سوباري (إندونيسيا) والدكتور ه. شينوزاكي (اليابان) والدكتور ز. م. يوبا (مالي) والسيد م. بايلون (المكسيك)، والسيد ب. هودجسون (نيوزيلندا) والأستاذ ج. بيريرا ميغيل (البرتغال) والدكتور هشام عبد السلام (تونس)، أعضاء لمدة عامين أو حتى انقضاء مدة عضويتهم في المجلس أيهما تنقضي أولاً، بالإضافة إلى الدكتور أ. س. صالح (أفغانستان)، والسيد ج. فيسك (الدانمرك) والدكتور و. ت. غوينيغيل (ليبيريا) والسيد ن. س. دي سيلفا (سري لانكا) والدكتور ج. أغونوبوي (الولايات المتحدة الأمريكية) وهم من أعضاء اللجنة أصلاً، والدكتور ب. ساداسيفان (سنغافورة) رئيس المجلس، والدكتور ج. مازا بريزويلا (السلفادور)، نائب رئيس المجلس، عضوين بحكم منصبهما. ومن المفهوم أنه إذا تعذر على أي عضو من أعضاء اللجنة الحضور فإن خلفه أو العضو البديل له في المجلس الذي تعينه الحكومة المعنية يشارك في أعمال اللجنة عوضاً عنه، وذلك عملاً بالمادة ٢ من النظام الداخلي.

(الجلسة الثانية، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٧)

م ١٢١ (٣) عضوية لجنة مؤسسة ليون برنارد

عين المجلس التنفيذي، طبقاً للنظم الأساسية لمؤسسة ليون برنارد، الأستاذ س. أيدين (تركيا) عضواً في لجنة مؤسسة ليون برنارد طوال مدة عضويته في المجلس التنفيذي، بالإضافة إلى رئيس المجلس ونوابه وهم أعضاء بحكم مناصبهم. ومن المفهوم أنه إذا تعذر على الأستاذ س. أيدين الحضور فسيشارك في أعمال اللجنة خلفه أو العضو البديل له المعين من قبل الحكومة المعنية وفقاً للمادة ٢ من النظام الداخلي عوضاً عنه.

(الجلسة الثانية، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٧)

م ١٢١(٤) عضوية هيئة اختيار الفائز بجائزة مؤسسة جاك باريزو

عين المجلس التنفيذي، عملاً باللوائح التنفيذية لمؤسسة جاك باريزو، السير ليام دونالدسون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) عضواً في هيئة اختيار الفائز بجائزة مؤسسة جاك باريزو طوال فترة عضويته في المجلس التنفيذي، وذلك بالإضافة إلى رئيس المجلس ونوابه، بحكم مناصبهم. ومن المفهوم أنه إذا تعذر على السير دونالدسون الحضور، فإن خلفه أو العضو البديل له في المجلس الذي تعينه الحكومة المعنية فسيشارك، عملاً بالمادة ٢ من النظام الداخلي، في أعمال هيئة اختيار الفائز عوضاً عنه.

(الجلسة الثانية، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٧)

م ١٢١(٥) عضوية هيئة اختيار الفائزين بجائزة ساساكاوا للصحة

عين المجلس التنفيذي، عملاً بالنظام الأساسي لجائزة ساساكاوا للصحة الأستاذ سوهن ميونغ سي (جمهورية كوريا) عضواً في هيئة اختيار الفائزين بجائزة ساساكاوا للصحة طوال مدة عضويته في المجلس التنفيذي، وذلك بالإضافة إلى رئيس المجلس وممثل للمؤسس، وهما عضوان بحكم مناصبيهما. ومن المفهوم أنه إذا تعذر على الأستاذ سوهن ميونغ سي الحضور فإن خلفه أو العضو البديل له في المجلس الذي تعينه الحكومة المعنية فسيشارك، عملاً بالمادة ٢ من النظام الداخلي في أعمال الهيئة عوضاً عنه.

(الجلسة الثانية، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٧)

م ١٢١(٦) عضوية هيئة اختيار الفائزين بجائزة مؤسسة الإمارات العربية المتحدة للصحة

عين المجلس التنفيذي، عملاً بالنظام الأساسي لمؤسسة الإمارات العربية المتحدة للصحة، الدكتور هشام عبد السلام (تونس) عضواً في هيئة اختيار الفائزين بجائزة مؤسسة الإمارات العربية المتحدة للصحة طوال مدة عضويته في المجلس التنفيذي، وذلك بالإضافة إلى رئيس المجلس وممثل للمؤسس، وهم أعضاء بحكم مناصبهم. ومن المفهوم أنه إذا تعذر على الدكتور عبد السلام الحضور، فإن خلفه أو العضو البديل له في المجلس الذي تعينه الحكومة المعنية سيشارك، عملاً بالمادة ٢ من النظام الداخلي، في أعمال اللجنة عوضاً عنه.

(الجلسة الثانية، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٧)

م ١٢١(٧) عضوية هيئة اختيار الفائزين بجائزة مؤسسة دولة الكويت لتعزيز الصحة

عين المجلس التنفيذي، عملاً بالنظام الأساسي لمؤسسة دولة الكويت لتعزيز الصحة، الدكتور علي بن شكر (الإمارات العربية المتحدة) عضواً في هيئة اختيار الفائزين بجائزة مؤسسة دولة الكويت لتعزيز الصحة طوال فترة عضويته في المجلس التنفيذي، وذلك بالإضافة إلى رئيس المجلس وممثل للمؤسس، وهم أعضاء بحكم مناصبهم. ومن المفهوم أنه إذا تعذر على الدكتور علي بن شكر الحضور فإن خلفه أو العضو البديل له في المجلس الذي تعينه الحكومة المعنية فسيشارك، عملاً بالمادة ٢ من النظام الداخلي، في أعمال الهيئة عوضاً عنه.

(الجلسة الثانية، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٧)

م ١٢١ (٨) تعيين ممثلي المجلس التنفيذي في جمعية الصحة العالمية الحادية والستين

عين المجلس التنفيذي، عملاً بأحكام الفقرة ١ من القرار م ٥٩ق ٧، رئيسه الدكتور ب. ساداسيفان (سنغافورة)، بحكم منصبه، ونواب رئيسه الثلاثة الأول وهم الدكتور و. ت. غوينيغيل (ليبيريا) والدكتور ف. جاكسونس (لاتفيا) والسيد أ. أ. ميغيل (جيبوتي)، لتمثيله في جمعية الصحة العالمية الحادية والستين. ومن المفهوم أنه إذا تعذر على أي عضو من بين أولئك الأعضاء الحضور في جمعية الصحة فإن بالإمكان أن يطلب من نائب الرئيس الآخر الدكتور ج. مازا بريزويلا (السلفادور) والمقرر الدكتور جيغمي سنغاي (بوتان) تمثيل المجلس.

(الجلسة الثانية، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٧)

م ١٢١ (٩) موعد ومكان انعقاد دورة المجلس التنفيذي الثانية والعشرين بعد المائة ومدتها

قرر المجلس التنفيذي أن تدعى دورته الثانية والعشرون بعد المائة إلى الانعقاد يوم الاثنين، ٢١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨، في المقر الرئيسي للمنظمة بجنيف، وأن تختتم أعمالها في موعد أقصاه يوم السبت، ٢٦ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٨.

(الجلسة الثانية، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٧)

م ١٢١ (١٠) موعد ومكان انعقاد جمعية الصحة العالمية الحادية والستين ومدتها

قرر المجلس التنفيذي أن تعقد جمعية الصحة العالمية الحادية والستون في قصر الأمم بجنيف، وأن تبدأ أعمالها يوم الاثنين، ١٩ أيار/ مايو ٢٠٠٨ وأن تختتمها في موعد أقصاه يوم السبت، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٨.

(الجلسة الثانية، ٢٤ أيار/ مايو ٢٠٠٧)